

وزارة التعليم العالي

أمر عدد 1587 لسنة 2006 مؤرخ في 6 جوان 2006 يتعلق بإحداث مؤسسات تعليم عال وبحث.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من وزير التعليم العالي،

بعد الاطلاع على الدستور وخاصة الفصلين 34 و35 منه،

وعلى القانون عدد 70 لسنة 1989 المؤرخ في 28 جويلية 1989 المتعلق بالتعليم العالي والبحث العلمي، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 67 لسنة 2000 المؤرخ في 17 جويلية 2000،

وعلى الأمر عدد 1939 لسنة 1989 المؤرخ في 14 ديسمبر 1989 المتعلق بتنظيم الجامعات ومؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة الأمر عدد 23 لسنة 2002 المؤرخ في 8 جانفي 2002،

وعلى الأمر عدد 2872 لسنة 2001 المؤرخ في 13 ديسمبر 2001 المتعلق بتنظيم وزارة التعليم العالي،

وعلى رأي وزير المالية،

وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - أحدثت مؤسسات التعليم العالي والبحث التالية :

. المعهد العالي للدراسات التطبيقية في الإنسانيات بزغوان،

. المعهد العالي للإعلامية بالكاف،

. المعهد العالي للبيوتكنولوجيا بباجة،

. المعهد العالي للرياضيات التطبيقية والإعلامية بالقيروان،

. المعهد العالي للفنون والحرف بتطاوين،

. المعهد العالي للإعلامية بمدنين،
. المعهد العالي للدراسات التطبيقية في الإنسانيات بتوزر،
. المعهد العالي لعلوم وتكنولوجيا الطاقة بقفصة،
. المدرسة العليا للعلوم والتكنولوجيا بحمام سوسة.
وتوضع هذه المؤسسات تحت إشراف وزارة التعليم العالي مع مراعاة
أحكام الفصل 7 من القانون عدد 70 لسنة 1989 المؤرخ في 28
جويلية 1989 المشار إليه أعلاه.
الفصل 2 . وزير التعليم العالي والمالية مكلفان، كل فيما يخصه،
بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 6 جوان 2006.

زين العابدين بن علي